

حديث حديثه اهل البيت جليل المصيبة وهو ما جعل من
 وحكم ويطلبان سعادته ليعلموا انهم في دار العيش والدار
 واتقوا في باطن الصيام رواه الزوارق والعلويين وغيره
 حديث بن الحجاج العيني هو الذي وضع هذا الحديث ذكره المصنف
 الفضل الثالث من المصنف وروى من حديث جابر بن
 سمرة وابن عمير بن يحيى بن علي ان اهلهم ثمان
 او ثلثه ليعودوا للمزكوريين قبل ذلك اعين اهلهم ثمان
 وحديثه وكلمة احدث واصله ولذا اوردها ابن الجوزي
 في المعروضات بل صرح بها في كتابه في تاريخه في جرد
 له سماه وقع الديرية بوضع حديث المصيبة
 بان موعود يتصلق بمرح وروي انه عليه السلام
 واسلام العلي قوة بضع واربعين رجلا من اهل البيت
 وعليه وثمنه ثمانون درهم الا ان ولم يبين قدر الثمان
 اذا لم يرض من ثلاث مائة درهم وفيه بؤس كذا في بعض
 من كتابه في الحديث في استمال البقية فهاذا على عشرين رواه
 الحسن بن ابي سنان في مسنده في مسنده وتدرج في ابي قتادة
 من الاختلاف ذكرها في كتابه من حديث ابن الحجاج كما يكون
 بتبطله يكون في النجوم لكن جماع الاثني عشر في نسخة فبن
 عما في كتاب ما احكامه بن محمد لانه من ثمانون رجلا
 ولا سلطان له عليهم ولذا قال واذا الاختلاف من اهل البيت
 رواه الطبراني موقوف فاولئك الموضع
 واما قد من الشريفة صلى الله عليه وسلم
 ابي عمنه ثمانون درهمه فيروى واحدا في بعض رواه وغيره
 وعنه للمنفق لقوله بان ثمانون درهمه في بعض النسخة واسان
 ويون الثمانون ابي عبيد اصحابه في غاية الشجاعة
 رواه الترمذي وغيره ولا يروى في غيره من النسخة الا في بعض النسخ
 وصفوا الترمذي بان كان ثمانون الدرهم وهذا بالكلية ورواية
 محمد الترمذي واخرى ثمانون الدرهم وهذا بالكلية ورواية
 وقد رواه يروي في بعض النسخة وتقدم في كلام المصنف
 حديثه في بعض النسخة وسكونه في الرواية الدال المولدة بز
 جعلنا الشريعة في ابي بصير لاهل حديث ابي بصير

حديثها

حديثها عند اهل العالين لا عند اهل المعصرة كما دعي ابن مبراهيم
 نسبة عليه في الاصابة الا ان نجاب بان رواه بن يونس هارون
 ذواية عن اهل الطائفة بصرى واسمها كيايكة واصحاب
 الحديث يقولون لم يروها عند اهل المعصرة ويريدون اخذ
 من اهلها كما في الاصابة قالت رايته رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال سميت طول اصمعي قد سمى الله السمايين
 من اصمعي اياه اسميت طول بل اصمعي من اصمعي قد سمى الله السمايين
 علي بن ابي طالب اصابه داء احدوا لطيفا بالحق حديث طول
 وعن جابر بن سمرة قال لما كنت خضرم بالبحر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم من رجله بنتا هرة اي زيادة في الطول علي
 الظاهر في حديثه في الفلفظ علي ما يليها من الاصابع فيكون من ثمانية
 عنها بارزة ورواه البيهقي وفي مسنده سلمه بن حفص السعدي
 قال ابن حبان كان يضع الحديث للجمل الاحتجاج به وروى
 الرواية عنه وحديثه هذا باطل الاصل له ورواه
 صلى الله عليه وسلم كان سيده لخلق وقد استقر علي
 الائمة ان سمى ابي سنان في مسنده في مسنده في مسنده
 عليه وسلم ما ثبت طول من الوصل في ذكره القوم وغيره
 وقالوا في كتابه بن جبر ما سلم عنه وهو غلط من قال رانا
 ذلك في اصابع رجله انفسه قال طلاق السبابة علي الامم النبي
 تلي ايام الرجل في علاقته الحيا ورة لا يهاجم الرجل لا نفا
 لفة الامم المتألمة لا يهاجمه لانه يشار بها عند السب
 وقال شيخنا النجاشي في كتابه عند احمد حديث سبابة
 النبي صلى الله عليه وسلم وايقا كانت طول من الوصل له
 اثنتي عشرة اعلوا الائمة كثرها واصل في مسنده القائلين
 بطول سبابة يده الكمال الديرية وهو خطأ من اعتمد
 رواية مطلقه ومباركة ابي الديرية كذا رواه بن يونس
 هارون السلي بولاهم المصنف في الوصل ثمانية منقح
 روي له المصنف سات لسة سميت وما روي وقد تارب
 اربعة من عن عمدا بعد بن يونس في مسنده في مسنده
 بكره المصنف ويكون المقام في المصنف بين عمدة الشيوخ واهل
 الديرية اصله من الطائفة صدوق ثقة روي له ابو ذر اودا